[290] العمل، وبه أخذت الشيعة (1). 34 - وفي الروض النضير: وقد قال. كثير من علماء المالكية، وغيرهم من الحنفية والشافعية: أنه كان " حي على خير العمل " من ألفاظ الأذان (2). اشكالات غير واردة: 1 - وأما دعوى: أن عدم ورود ذلك في الصحيحين وغيرهما من دواوين الحديث يدل على عدم اعتباره في الأذان، وحتى لو صح ما روي من أنه الأذان الأول، فهو منسوخ باحاديث الأذان لعدم ذكره منها (3). فلا تصح: أولا: لأن الصحيحين لم يجمعا جميع الأحاديث التي تدل على الأحكام. وثانيا: لو كان منسوخا لعلم بذلك ابن عمر، وزين العابدين، وزيد بن أرقم، وغيرهم، فلماذا استمروا على ذلك حتى بعد وفاة رسول الله (ص) ؟. وثالثا: قد صرحت بعض الروايات التي ذكرناها في هذا البحث، أن أول من ألغى هذه العبارة من الأذان هو الخليفة الثاني عمر بن الخطاب لمصلحة تخيل أنها تقتضي ذلك. فبعد إنتفاء تلك المصلحة - لو سلم صحة الاستناد إليها والاعتماد عليها - لا يبقى مبرر للاستمرار على ترك ما شرعه رسول الله (ص) قبل ذلك.

(1) الاعتصام بحبل الله المتين ج 1 ص 308. (2) الروض النضير ج 1 ص 542. (3) راجع: نيل الأوطار ج 2 ص 19. (*)
